رابط المادة على منصة باحث

حكم طواف الحائض - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ في السؤال الاول حج هو واهله وآآ كانت اه احدى النساء معه حائض فاكملوا اه المناسك فضيلة الشيخ ماذا يلزمهم اذا كانت طافت طواف الافاضة او طواف العمرة وهي حائض فان طوافها غير صحيح - 00:00:04

وبالتالي ان كانت العمرة فلا بد من آآ الذهاب الى مكة واعادة العمرة بطواف وسعي وتقصير وهي باقية على احرامها منذ احرمت في الوقت الاول وكذلك ان كان الطواف طواف الافاضة - 00:00:29

فانه ركن من اركان الحج فلا بد ان ترجع الى مكة وان تؤديه اه على الوجه المشروع لانه ركن ولا يتم حجها الا به ولو طال الوقت ارجع تأتي به - 00:00:50

اكمالا لحجها نعم - 00:01:08